

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-90282

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-90282-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من/ المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/11/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/01/06م، من /...، هوية وطنية رقم (...)، بصفته مالك المؤسسة المستأنفة، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-2306) الصادر في الدعوى رقم (Z-29593-2020) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 1437هـ، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم جواز النظر في الدعوى المقامة من المدعي /... (رقم مميز ...) ضد المدعى عليها/ الهيئة العامة للزكاة والدخل، المتعلق بالربط الزكوي لعام 1437هـ محل الدعوى، وذلك لسبق الفصل فيها. وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مؤسسة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخص بند (الربط الزكوي التقديري لعام 1437هـ) وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-90282

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-90282-2022)

وفي يوم الأربعاء 2023/11/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الربط الزكوي التقديري لعام 1437هـ) وحيث يتبين أن الخلاف يكمن بعدم جواز نظر الدعوى لسابقة الفصل فيها بالدعوى السابقة رقم (2722-Z-2020)، وحيث أن الهيئة قامت في تاريخ 2019/07/31م بإصدار ربطها على المكلف للأعوام من 1435هـ إلى 1437هـ، فتقدم المكلف بدعواه رقم (2722-Z-2020)، ثم قامت الهيئة بإصدار ربط معدل بتاريخ 2020/03/18م شامل للأعوام من 1430هـ إلى 1439هـ، فتضخ لدائرة الفصل انتفاء محل الدعوى، فأصدرت قرارها بصرف النظر عن الدعوى لانتفاء المحل (الربط بتاريخ 2019/07/31م)، ثم تقدم المكلف بعد ذلك بدعوى جديدة برقم (29593-Z-2020) معترضاً فيها على الربط الصادر من الهيئة بتاريخ 2020/03/18م للأعوام من 1430هـ إلى 1439هـ، وأصدرت دائرة الفصل قرارها بعدم جواز نظر الدعوى لسبق الفصل فيها بموجب الدعوى رقم (2722-Z-2020)، على الرغم من اعتراض المكلف على الربط الجديد والمعدل من قبل الهيئة، وحيث إن المكلف قام بتقديم دعوى جديدة برقم (29593-Z-2020) معترضاً فيها على الربط المعدل من الهيئة والصادر بتاريخ 2020/03/18م، في حين أن دائرة الفصل قد التبس عليها الأمر باعتباره متظلماً على الربط الصادر في تاريخ 2019/07/31م، وحيث إن دائرة الفصل لم تفصل في موضوع النزاع ولم تستنفذ ولايتها في نظر الدعوى، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإعادة الدعوى لدائرة الفصل للنظر فيها من الناحية الموضوعية.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-90282

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-90282-2022)

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / مؤسسة ... سجل تجاري (...), رقم مميز (...), ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-2306) الصادر في الدعوى رقم (Z-29593-2020) المتعلقة بالربط الزكوي التقديري لعام 1437هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيما يتعلق ببند (الربط الزكوي لعام 1437هـ)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار. ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.